



المدينة العامة للطاقة والكهرباء

رئيس مجلس إدارة

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

مكتب مجموعة المدار للاستشارات الهندسية (د / اكرم سلطان)

تحية طيبة وبعد ،،،

نشرف أن نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٥٩٥/٢٠٢٣/٢٠٢٤)

المؤرخ في ٢٩/١٠/٢٠٢٣ بمبلغ ٨٧٦٠٧٢ جنيه (فقط وقدره ثمانمائة ستة

وسبعين ألف وأثنين وسبعين جنيها لا غير) والموقع بين المكتب والهيئة بشأن

قيام المكتب بتنفيذ عملية "الأعمال المتبقية للخدمات الاستشارية لأعمال

التصميم والإشراف على تنفيذ مشروعات المرحلة الأولى من مبادرة حياة كريمة

"محافظة الجيزة" بإجمالي اطوال ١٣١ كم بالأمر المباشر .

على أن يتم التنفيذ طبقاً الشروط ومواصفات الهيئة الخاصة

بهذه العملية هذا وسيتوالى (منطقة الأولى - المركزية)

الإشراف على التنفيذ .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،

التواقيع (حلا)

عميد / ابو يكر احمد حسن عساف

رئيس الادارة المركزية

الشئون المالية والإدارية

أبريل ٢٠٢٤ الموافق ١٠/٢٩ تم ابرام هذا العقد بين كلاً من: مدينة نصر ومسكني المتنفس، وهو الجهة المستفيدة من عملية الاعمال المتبقية للخدمات الاستشارية والدراسات التفصيلية وإشراف على تنفيذ مشروع ومسروقات المرحله الأولى كمبادرة حياة كريمة بمدينه الجيزه بمحامى اطوال ١٤٩ كم بالأمر المباشر، وبذلكها دعوانا في التوكيم على هذا العقد، وبصفته رئيس مجلس مصطفى الصويف النواهى مهندس / حسام الدين مصطفى (طرف اول).

ثانياً: مكتب مجموعة المشاري لخدمات الهندسية (د) / اكرم سلطان (القاهرة) رئيس وفده / مهندس شارع المؤمين ٨ - القاهرة الجديدة - القاهرة مأمورية صراحت / العين الحمراء ناصي ٧٤٦ - ٨٢٤٦ ٢٩٦٠٠٩٧٥ ويعمله كغيره (د) / اكرم سلطان محمود قطب وبذلكها دعوانا الصورة المهندسون (د) / اكرم سلطان محمود قطب

بصفته مدير المكتب
الرقم القومي ٢٧٠١٠٣١٠١٠٩٧٥

(طرف ثانى)

تفصيل
حيث ان الطرف الاول ابدى رغبته في التعاقد على أعمال الخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ الأعمال المتبقية للخدمات الاستشارية والدراسات التفصيلية للخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروع ومسروقات المرحله الأولى كمبادرة حياة كريمة محافظة الجيزه بمحامى اطوال ١٤٩ كم بالأمر المباشر، وفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث ابدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك واتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وابه متطلبات أخرى وكما هو متصوص عليه بكرامة الشروط والمواصفات والعرض المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول، وهي صدور احمد المسيد النواهى مهندس / رئيس مجلس الادارة لاحراءات طرح العلبة وفقاً لبيان قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٠ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاته، وطلب عرض السعر وكراامة الشروط والمواصفات بشأن الاتفاق المباشر على عملية اعمال الخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ الأعمال المتبقية للخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروع ومسروقات المرحله الأولى من مبادرة حياة كريمة محافظة الجيزه بمحامى اطوال ١٤٩ كم بالأمر المباشر، وفقاً لما تضمنته كراامة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد وما اوصت به لجنة اتفاق المباشر بخطتها المعهودة بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٢ من قبول العرض المقدم من الطرف الثاني بمبلغ ٨٧٠٠٧٢ جنيه (فقط وقدره تمانعه ستة وسبعين ألف واثنين وسبعين جنية لا غير)، والذي تمت الترسية بناء عليه، باعتباره الأفضل شروطاً وأقل سعراً واستجاهاً للشروط والمتطلبات الفنية واعتماد السلطة المنفصلة لتوصيه اللجان بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٢ وبعد أن أقر الطرفان بأهميتها وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

النـد الأول
يعتبر التمهيد السابق وكراامة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكالمات المنفذة بين الطرفين والشروط الخاصة والعمامه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً ومكملاً لاحكامه

النـد الثاني
تعتبر كراامة الشروط والمواصفات وما تتضمنه من متحققات بوصف موضوع العقد والاشتراطات الخاصة والتزامات طرقى التعاقد والمرفقه بهذه العقد جزء لا يتجزأ منه

النـد الثالث

اقرر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم عملية الاعمال المتبقية للخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروع ومسروقات المرحله الأولى من مبادرة حياة كريمة محافظة الجيزه بمحامى اطوال ١٤٩ كم بالأمر المباشر بما يشمله ذلك من توفير العناصر الازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والأشتراطات الواردة بكرامة الشروط ويلزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض ويسعى على الطرف الثاني مراعاها كافية العوائض واللائحه والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات القله بالدراسة الاستشارية بمجموع التكلفة اصولاً سلباً ولبله او لاحقة على ابرام العقد.

الهـندسـيـة
MPEC

١٥٩ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة - ص.ب ١٠١١ الرقم البريدى ١١٧٦٥ - ت. ٢٢٨٩٢٠٨٣ - ٢٢٨٩١٩٧٦ - ت. ٢٠٢ (٢٢٨٩٢٠٨٣) الخط الساخن ١٩٤٨٧

الموقع الإلكتروني garb.gov.eg البريد الإلكتروني contact_us@garb.gov.eg

السند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجديدة وأفضل المعايير المعترف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وإن يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد لمدة آشهر وعشرين أيام نظير بدل ٨٦٠٧٢ جنية (فقط وفده ثمانمائة سنتي وسبعين ألف واثنين وسبعين جنيهاً لغير) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة.

السند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات، تكون مدة تقديم الدراسة الاستشارية محل هذا العقد آشهر وعشرين أيام ، تبدأ من تاريخ التوقيع على العقد .

السند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً أحجمالياً مقداره مبلغ ٤٣٨٠٤ جنية (فقط وقدره ثلاثة واربعين ألف وثمانمائة واربعمائة جنيهاً لغير) بما يعادل نسبة ٥٪ من أجمالى هذا العقد كثامين نهائي، وذلك من خلال خطاب ضمان نهائي رقم QNB 00737LLG416347 صادر بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٢٥ وساري حتى ٢٠٢٤/٥/٢٤ وبظل هذا التأمين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد .

السند السابع

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الدراسات الاستشارية محل هذا العقد الأعمال المتبقية للخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروعات المرحلة الأولى منمبادرة حياة كريمة محافظة الجيزة باجمالي أطوال ٣١ كم بأمر المشاور على أن يتم ذلك خلال مدة آشهر وعشرين أيام تبدأ من اليوم التالي لتاريخ توقيع العقد، ويشهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام إنتهاء منها ، كما يتquin عليه توفير جميع العناصر الازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة ، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبنود السابعة والعشرون من هذا العقد .

السند الثامن


يجب على الطرف الثاني أن يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية باتباع الممارسات الجديدة وأفضل المعايير المعترف عليها وخطه العمل المقررة في هذا الشأن ، وإن يتبع احكام القوانين المعهول بها والقواعد والأصول الفنية، وإن يتقدّم بالتحجيمات والعلميات التي يصدرها الله الطرف الأول أو من يمثله أو ينوب عنه، وبمحافظة على ما يوفّره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية ، وإن يلتزم بالتزاهة والشفافية أثناء تنفيذ العقد ، كما يلتزم بتحبّب تعارض المصالح في المعاهد التي سوف يقوم بها ومهامه الأخرى ، أو سابق تعاملاته مع الطرف أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط ، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد، وإن يراعي الممارسات الإدارية الجيدة وإن يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمينة وإن يدعم في كل وقت وبخمي مصالح الطرف الأول في التعاملات مع غيره .

السند التاسع

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه إخراج أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الأعمال أو الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه لإلتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضى هذا العقد، ولهذا قرم الطرف الثاني للطرف الأول أقرار يقدّم به تتعارض المصالح، كما يحظر على الطرف الثاني استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام، وفي حالة مخالفه الطرف الثاني لای من ذلك فتحقق للطرف الأول فسخ العقد .

السند العاشر

على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها ، وإن تكون معبراً ومحفّظة لمطالبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول ووفقاً لل التالي .



مسند

بيان المخرج المطلوب من الطرف الثاني	م
تقييم الوضع الحالي متضمن إعداد تقرير كامل عن كافة الأعمال المنفذة (أعمال طرق - أعمال العمليات للطرق) وتقييم نتائج الاختبارات التي أجريت لكافة عناصر الطريق والأعمال الصناعية وبنود ما تم تنفيذه وكذا مراجعة واعتماد التصميمات وقوائم الكميات لجميع عناصر الطريق وأعمال الحمايات للطريق طبقاً للأبحاث الموقعة التي تقوم بها الشركة المنفذة تحت إشراف الإستشاري	٢
الشرف على تنفيذ المشروع (طريق وعمله عمليات الحمايات للطريق) طول مدة التنفيذ حتى تاريخ الإسلام البدائي وتوثيق وضبط وتقسيم جوبيه الأولي المنفذة بالطريق	٣

المسند السادس

١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة - ص.ب ١٠١ الرقم البريدي ١١٧٦٥ - ٣٨٩٢٠٨٢ (٢٠٢) الخط الساخن ١٩٤٨٧

الموقع الإلكتروني garb.gov.eg البريد الإلكتروني contact_us@garb.gov.eg

البند الحادي عشر

يضم الطرف الثاني ما ينشأ عن هذا العقد على الوجه الأكمل، ويكون مسؤولاً عن أي ضرر قد يترتب أو يظهر نتيجة إهماله أو تقصيره أو أي أخطاء، ولا تعفي موافقة الطرف الأول من مسؤولية الطرف الثاني، وإذا ظهر أي ضرر نتيجة لما تقدم فعلى الطرف الثاني إصلاحه على نفقته، وإذا قصر في اجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفسه وتحت مسؤوليته . وتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالدراسة الاستشارية محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على ابرام العقد .

البند الثاني عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة بحددها الطرف الأول المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون الحاجة إلى اخطار أو اتن مسبق .

البند الثالث عشر

يلزم الطرف الأول بان يسدد الكترونني للطرف الثاني دفعات تحت الحساب تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالعادة (٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨، وذلك على حسابه بالبنك . وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمتطلبات المستحبة في المواعيد المحددة يلتزم بان يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم القعن من البنك المركزي المصري وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به .

البند الرابع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بزيادة أو النقص بما لا يتجاوز (١٥%) بالنسبة لكل بذات الشروط وألأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة وجود الاعتماد المالي اللازم وإن بصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، وأن تعدل مدة العقد الأصلية إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتنااسب وحجم الزيادة أو النقص .

البند الخامس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قمنه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بثوابعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، وتحملي الطرف الثاني جميع الآثار المتresultة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أي حق أو امتياز أو تصعيم أو علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات .

البند السادس عشر

لا يجوز للطرف الثاني اثناء تنفيذ هذا العقد ان يقوم بغير من عهد اليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول، وينظر الطرف الثاني وحده مسؤوله عن أيه افعال او اعمال او اخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهده إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط التعاقد .

البند السابع عشر

كلف الطرف الأول السيد — بصفته — بموجب القرار رقم — الصادر في — مسؤولاً عن إدارة هذا العقد .

البند الثامن عشر

پسأل الطرف الثاني عن أي مخالفات لأحكام القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة او عن سلامته محل هذا العقد ولا يجوز له أو لغيره الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أيه اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك .

البند التاسع عشر

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة للجهالة شرعاً، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وانه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة ~~لذلك~~ من صدقته له ال碧وجع على الطرف الأول بالتعويض عن أي اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته او عن ~~هذا~~ عيب خفي او غير ذلك .

MREC

السند العشرون

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول إعطائه مهلة مناسبة من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخيره لأسباب راجعه اليه فيقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة .

السند الحادي والعشرون

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير على العقد كلياً أو جزئياً التزاماً بحكم المادة رقم (٩٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

السند الثاني والعشرون

إقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي أو الجمركي .

السند الثالث والعشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبعتها تكون متصلة بالعقد ويتعدى بعدم افشالها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو انهاؤه أو فسخه، وبعد الإخلال ببعض الأحوال خلال مدة سريعة وخصوصية بمناسبة أخلالاً جسيماً يشروع العقد دون الأخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن .

السند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة فائوناً .

السند الخامس والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما استمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة . خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية: -

- 1- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
 - 2- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشارى متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأى .
 - 3- تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية ف يتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف .
- وفي جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتها الناشئة عن هذا العقد .

السند السادس والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- 1- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطته غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد .
- 2- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني .
- 3- إذا أفلس الطرف الثاني أو أُعسر .

السند الثامن والعشرون

يسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨، ولاتهته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يجد به شانه نص خاص بهذا العقد .

أكرهيلان

الهندسية
(MGEc)

السند التاسع والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ اثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والاحكام المنصوص عليها في المادة (١١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨، ولائحته التنفيذية الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة الجوء إلى التحكيم .
وتختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد .

السند الثلاثون

بعد الطرف الأول تقييم بوري لأداء الطرف الثاني، وعلى مدار فترة تنفيذ لالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً باول و حتى انتهاء التعاقد، ويلزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوى أدائه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية .

السند الحادي والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كلاً منهاً يصدر هذا العقد هو محل المختار لهما، وأن جميع المكاتب والراسلات والإعلانات والخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخبار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً بخطاب مسجل بعلم الوصول، والا اعتبرت مكاتبته وراسلته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية .

السند الثاني والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل واربعة نسخ، سلمت أحدها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاه عند اللزوم .

الطرف الثاني

الطرف الأول

مكتب مجموعة المدار للاستشارات الهندسية	المدينة العامة للطرق والجسور
التواقيع (اكريليك)	التواقيع (اكريليك)
لواء مهندس / حسام الدين مصطفى	رئيس الهيئة العامة للطرق والجسور
مهندس د / أكرم سلطان محمود قطب	
مدير المكتب	

**مجموعة المدار للاستشارات
الهندسية
(MGEC)**